

نشأة الدولة عند العرب قبل الإسلام

د. محمد عمر الشاهين

كلية الآداب - جامعة الموصل

المؤتمر العلمي السنوي الأول لكلية التربية الأساسية (23-24/أيار/2007)

ملخص البحث :

من خلال دراسة مفهوم الدولة في معجمات العربية نجد ان المعاجم لم تعرف المدلول القانوني والسياسي للدولة. فقد اقتصر في تعريفها للدولة على معنيين هما تداول المال وتداول الغلبة في الحرب، أي ان العرب قبل الإسلام لم يعرفوا الدولة بالمفهوم المعاصر حيث كانت الرابطة التي تربطهم تقوم على اساس القرابة الحقيقية او المصطنعة (الولاء) .

ويقدم هذا البحث توضيح عن دور القبيلة في نشأة الدولة عند العرب قبل الإسلام على اعتبار انه لم تكن في بلاد الحجاز قبل ظهور الإسلام دولة عامة بالمعنى القانوني الذي نفهمه الان عن الدولة وانما كانت القبيلة والتي هي جماعة من الناس ينتسب جميع أفرادها أو يعتقدون أنهم ينتسبون الى جد واحد مشترك ويعتقدون ان رابطة الدم الواحد تجمعهم ويسكنون عادة في منطقة واحدة وهم يحملون واجبات مشتركة في الدفاع عن القبيلة وفي الدية.

ويوضح البحث ان القبيلة عند العرب كانت مرادفاً للدولة وذلك من خلال دراسة اركان الدولة من الناحية القانونية وهي الشعب والحكومة والاقليم والسيادة وما يقابلها من اركان في القبيلة. كما يبرز البحث مكانة سيد القبيلة وشخصيته والصفات الواجب توافرها وطريقة اختيار سيد القبيلة .

The Rise of the state of the Arabs before Islam

Dr. Mohammed Omar Al-Shaheen

College of Art -University of Mosul

Abstract:

Through the study of the concept of the state in Arabic lexicons it is found that the lexicons haven't defined the legal and political concepts of the state. Their definition of the concept of the state is restricted to two meanings only: the circulation of money and the circulation of victory in

war. In other words, the pre-Islam Arabs did not know the contemporary concept of the state. There existed the link that built upon the real or the pretended kinship (allegiance).

This research discusses the role of the tribe in the rise of the state of the pre-Islam Arabs taking into consideration that in Belad al-Hajaz there was a general state in the legal sense currently known.

The tribe was a group of people that belonged to a common grandfather. They believed that the blood relation unified them and they lived in one area. They had common duties to defend the tribe and to give the blood money. Also the research explains that the tribe was synonymous with the current concept of the state. This is achieved through the study of the foundations of through the state such as people, government, district, and sovereignty. It is also concluded that the chieftain had "particular position and character and it shows his traits and the way of selecting the chieftain.

من خلال دراسة مفهوم الدولة في معجمات العربية نجد أن هذه المعاجم لم تعرف المدلول القانوني والسياسي للدولة⁽¹⁾. فقد اقتصر في تعريفها للدولة على معنيين هما تداول المال وتداول الغلبة في الحرب⁽²⁾. يقول الجوهري: ان الدولة في الحرب إن تدار إحدى الفئتين على الأخرى، يقال كانت لنا عليهم الدولة والجمع الدول، والدولة (بالضم) في المال، يقال صار الفي دولة بينهم يتداولونه، يكون مرة لهذا ومرة لهذا⁽³⁾.

والدولة في مؤسسة لتنظيم الحياة الجماعية لمجتمع ما، وتتميز الدولة عن كل الأشكال الأخرى للجماعات الإنسانية باستحواذها على السيادة⁽⁴⁾ ويرى البعض ان العرب كانوا يتكلمون لغة مشتركة، ويشتركون في الأسواق العامة، ويستشيرون الكهان أنفسهم، ويعبدون آلهة

(1) الملاح: هاشم يحيى، مفهوم الدولة واشكاليات استخدامه في تدوين التاريخ العربي الاسلامي، مجلة المجمع العلمي ج45 مجلد45 (بغداد: 1988) ص 5.

(2) ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري، لسان العرب (القاهرة: 1302هـ) ج13 ص267.

(3) الجوهري: اسماعيل بن حماد ه، تاج اللغة وصحاح العربية (مصر: 1956) ج4 ص 1699.

(4) لا سكي، هارولد، الدولة في النظرية والتطبيق (مصر: 1958)، ص9.

مشتركة ، وإلى حد كبير يراعون العادات نفسها وإن الرابطة الداخلية للقرابة الجامعة بين العرب كانت تجعل لهم طابع الدولة الواحدة من الناحية العملية على الرغم من توزعها بين مدن صغيرة متباينة (1).

وبما انه لم تكن في بلاد الحجاز قبل ظهور الإسلام دولة عامة بالمعنى القانوني الذي نفهمه الآن عن الدولة ، فانه كانت لديهم القبيلة . وهي كيان اجتماعي طبيعي بالغ درجة النماء يقدم فيه رؤساء العشائر والبطون برعاية شؤون الجماعة، وكانت القبيلة هي الوحدة السياسية، كقریش في مكة وثقيف في الطائف على سبيل المثال . وقد جرى عرف العرب قبل الإسلام على الانتساب إلى القبائل لا إلى المدن بل لم يعرف الانتساب إلى المدن إلا في الإسلام في القرن الثاني للهجرة (2).

والقبيلة هي جماعة من الناس ينتسب جميع أفرادها أو يعتقدون أنهم ينتسبون إلى جد واحد مشترك ويعتقدون ان رابطة الدم الواحد تجمعهم ، ويسكنون عادة في منطقة واحدة ، وإذا ارتحلوا ارتحلوا معاً ، وهم يحملون واجبات مشتركة في الدفاع عن القبيلة وفي الدية (3). ويعرفها آخرون بأنها مجموعة من الناس كانت تؤمن بوجود رابطة تجمعهم تقوم على أساسين من وحدة الدم ووحدة الجماعة وفي ظل هذه الرابطة نشأ قانون عرفي ينظم العلاقة بين الفرد والجماعة على أساس من التضامن بينهما في الحقوق والواجبات وهذا القانون العرفي كانت تتمسك به القبيلة أشد التمسك في نظامها السياسي والاجتماعي على السواء (4) كما إن القبيلة هي عماد الحياة في البادية بها يحتمي الأعراب في الدفاع عن نفسه وعن ماله ، حيث لا (شرطة) في البوادي تحاسب المعتدين ولا سجون يسجن فيها الخارجون عن نظام المجتمع ، وكل ما هناك (عصبية) تأخذ بالحق و (أعراف) يجب إن تطاع ، والرابط الذي يربط شمل القبيلة ويجمع شتاتها هو (النسب) ويفسر ذلك بارتباط القبيلة كلها بنسب واحد وبدم واحد ، وبصلب جد أعلى انحدر منه أفراد القبيلة في اعتقادهم ولهذا نجد أهل الأنساب يرجعون نسب كل قبيلة إلى جد أعلى ثم يرجعون انساب الجدود إلى أجداد القبائل الأقدم وهكذا حتى يصلون إلى الجدين للعرب قحطان وعدنان (5) . أحيانا يرجع نسبهم إلى جده ، وذلك لاعتقادهم أنهم من قبيلة واحدة في الأصل

(1) حميد الله : محمد ، دولة الإسلام والعلم (القاهرة : 1962) ، ص 82.

(2) الشريف : أحمد ابراهيم ، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (القاهرة : 1964) ص 23-24.

(3) العسلي : خالد صالح ، دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام والعهود الإسلامية المبكرة ، ج 1 (بغداد: 2002) ص 60 .

(4) الشريف : أحمد ابراهيم ، المرجع السابق ، ص 24.

(5) علي : جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (بيروت : 1978) ج 4 ، ص 313.

هاجرت إلى هذا المكان فسكنت فيه⁽¹⁾ فمرجع نسب أهل مكة إلى قريش ونهاية نسب أهل يثرب من الأوس والخزرج إلى (قبيلة) جدتهم، ونسب أهل الطائف إلى ثقيف ، فنحن أذن وإن كنا أمام مدن وقرى ، أي أمام عرب حضر ، لكننا نجد أنفسنا أمام نظام يقوم على أساس قبيلة وعقلية قبلية⁽²⁾. وجد القبيلة هو مصدر إلهامها ورابطها الروحي الذي يربط بينها وباسمه يتنادى في الغزوات ، لتنبعث حرارة الاندفاع والحماسه في القتال وبه يدعوا للنخوة أبناؤها ومن يلتجئ إلى القبيلة مولى أو جار وباسمه يحلف كما يحلف بأسماء الآلهة⁽³⁾. وكان أفراد القبيلة يتناصرون في الحروب والدفاع عن المصالح والتبعات المشتركة حسب الشعار القبلي ((انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً)) ويتعاونون على المغارم ، فكل فرد في القبيلة يرى ان الاعتداء على فرد إنما هو اعتداء واقع عليه⁽⁴⁾.

وهنا يطرح تسأل : هل أن القبيلة عند العرب كانت مرادفاً للدولة من حيث المقومات والأهداف ؟ إن الإجابة على هذا التساؤل تتطلب التعرف على أركان الدولة من الناحية القانونية وهي الشعب والحكومة والأقليم والسيادة وعلينا محاولة التعرف على ما يقابلها في القبيلة ، فالشعب قبل الإسلام هو أبناء القبيلة، وتقوم العلاقة بينهم على رابطة الدم ، أي على فكرة ان القبيلة تنحدر من صلب رجل عاش حقاً ومات وإن أفرادها يرتبطون بينهم برابطة الدم ، أي بينهم قرابة وصلة رحم ، أما الاقليم فهو وطن القبيلة ، والأرض التي عليها حمى القبيلة ، ومن أرضها تكونت دولتها وعلى رأسها سيد القبيلة . والذي يمثل مع مجلس القبيلة الحكومة التي تفرض سيادتها على أرضها وشعبها .

وهكذا كانت القبيلة في الواقع دولة لها وطن الذي نشأت فيه ومواطنوها وهم أفرادها وساداتها ورؤساء أفخاذها ، كما إن لها أعرافها وسياستها فيما يخص الداخل والخارج ، ولها مجلسها كذلك وهو مجلس القبيلة المكون من وجوه أفخاذ القبيلة من أصحاب الرأي والسداد والحكمة فإذا حدث للقبيلة حادث أجمع هؤلاء الرؤساء للنظر فيه⁽⁵⁾ .

ومن مصادر القوة الوطنية في أية أمة حية المصلحة العامة ، لأنه لو ترك الأمر لكل فرد من أفراد الأمة في إن يعمل كما يرى ويعتقد لانهدم النظام ولانهارت الأمة فالمصلحة العامة أساس هذا الروح الذي يجعل كل فرد من الأمة يسهم بنصيب وافر في طريق واحد لغاية واحدة

(1) المرجع نفسه ج5 ص 178.

(2) علي : جواد ، المفصل ج5 ص 180.

(3) المرجع نفسه ج5 ص 180 .

(4) الشريف : أحمد ابراهيم ، مكة والمدينة ص 57 .

(5) الشريف : أحمد ابراهيم ، مكة والمدينة ص 23-24. علي : جواد ، المفصل ج5 ص 178.

يصبو أليها الجميع⁽¹⁾. ولقد كان من مصلحة القبيلة إن تكون يداً واحدة في كل الأحوال ، لأنها إذا انقسمت على نفسها في أمر ما تلاشت ، فالمصلحة كانت ولا تزال تقتضي وجود التضامن الشديد ، إذا إن القبيلة محاطة بالأعداء ، وانقسامها يعني ضعفها وتلاشيها . أما عن عامل الشعور فكان كل فرد في القبيلة يحسب بأنه مدين في كل شيء عزيز عنده إلى قبيلته ، فهي التي حمته وترعرع فيها حتى صار رجلاً ، فكان لازماً عليه إن يخلص لها ويتفانى في الدفاع عن شرفها⁽²⁾ ويرى ابن خلدون إن قوة الملك ووحدة القلوب بين الناس هي نتيجة للعصبية ، إذ قال ((إن الملك إنما يحصل بالتغلب والتغلب إنما يكون بالعصبية واتفاق الأهواء على المطالبة))⁽³⁾ ومن هنا نستطيع التفرقة بين القبائل المستقرة مثل قريش في مكة والتي كونت أقرب ما يكون (دولة مدنية) وبين القبائل المتفرقة المتنقلة البدوية والتي ليس لها إقليم دائم ولكن لها (حمى) تنتقل فيه .

وبناءً على ما تقدم اتضحت لنا وجهتا نظر الأولى تقول : إن هذه القبائل ليست دولة لفقدان ركن الاقليم والثانية ترى : أنها دولة لوجود المجتمع السياسي المتمثل بوجود (حاكم ومحكوم) فضلاً عن وجود إقليم (حمى) غير ثابت مع توافر عنصر السيادة .

أما زعامة القبيلة فتعتمد على شخصية ومكانة سيد القبيلة وزعيمها فإذا كان قوياً حازماً مهيباً رفع مكانة القبيلة وجعل لها منزلة بين القبائل وقد يفرض إرادتها على القبائل الأخرى ، أما إذا كان ضعيفاً فاطر الهمة بارداً بليداً ، طمع فيه الطامعون ، وقد يكون سبباً في تشتت كلمة القبيلة وفي تجزئتها وهبوط مكانتها بين القبائل⁽⁴⁾ .

ويرى ابن خلدون إن المكانة تأتي بالقوة وذلك ((لأنها أقدر على التغلب والاستبداد واستعباد الطوائف لقدرتهم على محاربة الأمم سواهم))⁽⁵⁾. وفي مكة على سبيل المثال يرجع الفضل الكبير في تقدمها وتفوقها في عهد قريش إلى قوة زعمائها وقدرتهم على حل المنازعات التي تنشأ بين الأفراد والعشائر خدمة للمصلحة العليا للقبيلة ، وفي بلد تجاري مثل مكة كانت قوة العشيرة ونفوذها وثيق الصلة إلى حد كبير بثروتها المادية⁽⁶⁾ .

(1) الشريف : احمد ابراهيم ، المرجع السابق ص 50.

(2) المرجع نفسه ص 50.

(3) ابن خلدون : عبد الرحمن بن خالد ، المقدمة (بيروت : د.ت) ص 157.

(4) علي : جود ، المفصل ج 5 ص 273.

(5) ابن خلدون ، المقدمة ، ص 145.

(6) الشريف : احمد ابراهيم ، مكة والمدينة ص 134-135.

وقد أوردت لنا المصادر كثيراً من الصفات الواجب توافرها في شيخ العشيرة ، وهذه الصفات تختلف من سيد إلى آخر ، ومن عشيرة إلى أخرى وقد تختفي إحدى هذه الصفات عند أحدهم لتعوض عنها صفة أخرى تكمل الصفات الجميلة والأمور ، المحموده ، وقد أوضح لنا الالوسي أهم هذه الصفات عند اختيار عرب ما قبل الإسلام لسيدهم ، فقال كانوا ((لا يسودون إلا من تكاملت فيه ست خصال السخاء والنجدة والصبر والحلم والتواضع والبيان))⁽¹⁾

وأن يكون رئيس العشيرة من أبنائها الصرحاء إذ لا يمكن للحليف إن يشغل هذا المنصب لفقدان العصبية العائلية أو العشائرية التي تعينه على قيادة العشيرة وإن يكون من أسرة قوية داخل العشيرة⁽²⁾.

وكان من الواجب على سيد القبيلة أو رئيس العشيرة إن يتحلى بأجمل الصفات الإنسانية التي تنتزع احترام الناس وإعجابهم به بصورة طوعية ، وقد عبر عن جانب من هذا المعنى عامر بن الطفيل حينما قال⁽³⁾ :

واني وإن كنت ابن سيد عامر	وفي السر منها والصريح المهذب
فما سودتني عامر عن وراثه	أبى الله إن اسمو بأُمٍ ولا أبٍ
ولكني احمي حماها وأتقي	آذاها وأرمي من رماها بمنقبٍ

كما كان من الواجب إن يكون شيخ القبيلة من صريح نسبها، لنفور طباع العرب من إن يحكم في القبيلة احد من غيرها⁽⁴⁾ كما يجب إن يكون شيخ القبيلة من أقوى بطونها واذكرها شرفاً وأكثرها عصبية ، حتى يكون له من الانتصار بعصبيته والاعتزاز بهم ما يمكن لهم من الرياسة ومن إطاعة القبيلة له واحترامهم لرأيه⁽⁵⁾ .

ومن جانب آخر نجد إن طريقة اختيار سيد القبيلة كانت تتم بانتخاب حر بين الأفراد الذكور لا بالوراثة ، كما يستطيع سيد القبيلة إن يختار من يخلفه من بين أبنائه أو إخوانه أو أحفاده ، وانتخاب الخلف لا يعني التعيين المطلق إذ إن مجيء الابن بعد أبيه لا يعني الوراثة بالمفهوم الحديث ، إذ يجب إن يتصف الرئيس الجديد بميزات تؤهله للمنصب لا بنوته للرئيس

(1) الالوسي : محمود شكري ، بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب (مصر : 1342هـ) ج 2 ، ص 187.

(2) ابن خلدون ، المصدر السابق ، ص 131-132.

(3) المسعودي : علي بن الحسين بن علي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر (بيروت : 1986) ج 2 ، ص 60.

(4) ابن الاثير : عز الدين بن الحسين علي بن ابي الكرم محمد بن عبد الكريم ، اسد الغابة في معرفة الصحابة (القاهرة : 1970) ج 1 ، ص 136.

(5) ابن خلدون ، المقدمة ، ص 148-150.

السابق حتى يعترف له أبناء القبيلة ، ولواقع إن العرب لم تكن تفضل إن يخلف الابن أباه لما يجر ذلك من تقرير مبدأ الوراثة في الرئاسة وبما يؤدي اليه من تقييد حرية البدوي⁽¹⁾ .

وكنّت الروح الديمقراطية تسود المجتمع القبلي ، فكان لكل قبيلة رئيس يقال له السيد أو شيخ القبيلة ، أحيانا يطلقون عليه تجاوزاً الأمير أو الملك وهذا السيد تنتخبه القبيلة ، ولكنه لم يكن انتخاباً بالمعنى المعاصر والحديث ، وإنما كان اختياراً تلقائياً فكل رجل في القبيلة فاق الآخرين في الفضائل ومنها الشجاعة والجود والغيرة وسعة الثروة وسداد الرأي وكمال التجربة مع كبر السن يمكنه إن يتولى ذلك المنصب ليحقق مصالح القبيلة⁽²⁾ وكان رئيس العشيرة ممثلاً لأفضل الصفات والمثل التي لا يؤمن بها أفراد عشيرته ، وإن تكون سياسته وتصرفاته مطابقاً لرأي العامة وتطلعاتهم ، ومن ثم يكون حكمه لعشيرته هو بمثابة حكم العشيرة نفسها بنفسها وهذا هو جوهر الفكرة الديمقراطية، فرئيس القبيلة هو الذي يعز القبيلة وهو الذي يرفع من شأنها بين القبائل أو يخفض منزلتها⁽³⁾ .

ويروي أهل الأخبار شعراً (للقيط الأيادي)) قاله في كيفية الحكم وسياسة الرعاية في هذه الأبيات⁽⁴⁾

فقلدوا أمركم لله دركم	رحب الذراع بأمر الحرب مضطلعاً
لا شرف إن رقاد العيش ساعده	ولا اذا عض مكروه به خشعاً
ما زال بجلب درّ الدهر أشطره	يكون متبعاً طوراً ومتبعاً

أما من حيث الحقوق والواجبات التي تقع على عاتق شيخ القبيلة فأنها عديدة إذ يعد الأب الأكبر في نظرته للناس ، وليس ملكاً متسلطاً عليها والى ذلك يشير معاوية بن مالك سيد بن كلاب⁽⁵⁾ .

نعطي العشيرة حقها وحقيقتها	فيها ونغفر ذنبها ونسود
وإذا تحملنا العشيرة ثقلها	قمنا به وإذا تعود نعود
وإذا نوافق جرأة أو نجده	كنا سمي بها العدو تكيّد
بل لا نقول اذا تيؤا حيره	إن المحله شعبها مكود

(1) العسلي : خالد صالح ، دراسات . ج1 ص 63.

(2) الشريف : احمد ابراهيم ، مكة والمدينة ، ص 25.

(3) علي : جواد ، المفصل ، ج5 ، ص 237.

(4) النويري : شهاب احمد بن عبد الوهاب ، نهاية الأرب (القاهرة : د.ت) ج6 ، ص17.

(5) الضبي : أبو العباس المفضل بن محمد ، ديوان المفضليات (بيروت : 1920) القصيدة 104.

وعلى سيد القبيلة نصره المولى وحماية الجار ونجدة الملهوف وإن يكون ذا وقار ومهابه وإن يصبر على المكاره والتجلبد للخطوب والاقناع والادارة والتأثير في جماعته⁽¹⁾ وشيخ القبيلة هو الذي يقودها في حروبها ويقسم غنائمها ويستقبل وفود القبائل الأخرى ، ويعقد الصلح والمحالقات ويقيم الضيافات ، ولذلك كان لابد إن تنور فيه صفات الشجاعة والكرم والنجدة وحفظ الجوار وإغاثة المعوز والضعيف ، ولابد إن يتحمل اكبر قسط من جرائر القبيلة وما تدفعه من ديات ، كما كان عليه إن يصلح ذات البين فيها، ويعمل على حفظ وحدتها ، كما يجب إن يكون حليماً متسامحاً⁽²⁾ .

ويلاحظ انه على الرغم من المكانة العالية التي احتلها قصي في قومه والسلطات الواسعة التي تمتع بها في ادارة شؤون مكة ، فإنه لم يصل إلينا من الاخبار ما يدل على انه تلقب بلقب ملك أو اتخذ لنفسه المظاهر والشارات التي يتخذها الملوك، بل إن قصياً كان يتصرف بوصفه رئيس قبيلة ، ويتقدم على اقرانه بفعاله وما أتصف به من صفات عالية تجعل قومه يحبونه ويحترمونه ويطيعونه بمحض ارادتهم من غير خوف او اكراه فكان أمره في قومه من قریش في حياته وبعد موته كالدين المتبع لا يعمل بغيره⁽³⁾ . من جانب آخر نجد إن الذي يحد من سلطة رئيس القبيلة هو أن الرئاسة لم تكن وراثية، وانه من النادر أن نجد في قبيلة بقاء السيادة في ثلاثة أفراد متعاقبين⁽⁴⁾ .

وفيما يخص مجلس القبيلة فإنه كما يتجلى فيه المظهر الديمقراطي في اختيار شيخ القبيلة وهو رأس حكومتها ، كذلك يتجلى في رقابة الجماعة على هذا الرئيس وهذه الرقابة تتمثل فيما يسمونه (مشيخة القبيلة) أو مجلسها الذي يجمع رجالها بفضائلهم الذاتية ، فقد كانت مشيخة القبيلة هي الركن السامي حقاً في نظام القبيلة العربية ، إذ إن سلطة رئيس القبيلة كانت محدودة بواسطة هذا المجلس الذي يمثل الرأي العام في القبيلة وكانت مشيخة القبيلة تتألف من اصحاب الرأي فيها⁽⁵⁾ .

وليس حكم سيد القبيلة حكماً مطلقاً لا مشورة فيه ، ولا أخذ رأي بل الحكم في القبائل حكماً مستمداً من رأي وجهاء القبائل وعقلائها وفرسانها ومسنيها وقد يكون بيت رئيس القبيلة هو مجلسها وموضع حكمها ، وإذا حدث حادث اجتمع عقلاء القوم في مجلس الرئيس وتباحثوا في الأمر ، ويعقد للنظر فيما يقع للقبيلة من أمر جلل ، مثل اعلان الحرب⁽⁶⁾ وللزعماء في هذه

(1) العسلي : خالد صالح ، دراسات ، ج 1 ، ص 67.

(2) الشريف : احمد ابراهيم ، مكة والمدينة ، ص 29.

(3) الملاح : هاشم يحيى ، حكومة الملاء في مكة منذ عهد قصي بن كلاب حتى ظهور الإسلام ، مجلة المجمع العلمي العراقي (بغداد : 2002) ج 4 ، مجلد 49 ، ص 13.

(4) الشريف : احمد ابراهيم ، مكة والمدينة ، ص 27.

(5) المرجع نفسه ، ص 25.

(6) علي : جواد ، المفصل ، ج 5 ، ص 238.

المجالس القبلية أثر خطير في الحياة، فبحنكتهم السياسية وحكمتهم وكفايتهم تقرر الأمور، ورب كلمة من زعيم أو هفوة منه تثير حرباً أو تسبب كارثة له ولقبيلته أو للحلف الذي يتزعمه، وذلك ان اعصاب رجل البادية مرهفة حساسة تثيرها الكلمة ولا سيما اذا كانت تتعلق بالشرف والحياة (1)

ولم يكن لمجلس القبيلة موعد معين يجتمع فيه، وإن كانت العادة انهم يجتمعون مساءً في المنازل التي يحل فيها رئيس القبيلة للسمر أو كلما دعت الضرورة إلى اجتماع، ولم يصلنا شيء يذكر من المناقشات التي كانت تجري في هذه المجالس القبلية، لأنه لن يكون هناك مدونات تسجل فيها احاديث القوم ومناقشاتهما، لأن طبيعة هذه المجالس لم تكن تحتل هذا، وإن كانوا يتناقشون ويتحاورون في كل ما يهمهم وكثيراً ما كان يخطب الخطباء أو ينشد الشعراء قصائدهم التي نظموها، وفي أثناء ذلك يدلي سادتهم بحكمهم وتجاربهم في الحياة، وهذا يجعلنا نتصوره مقدار ما لهذه المجالس من وقار ومنزلة كبرى يقضي بها العرف (2). وإلى ذلك يشير زهير بن ابي سلمى اذ يقول في مدح هرم بن سنان (3):

وفيههم مقامات حسان وجوههم واندية ينتابها القول والفعل
وان جئتهم ألفيت حول بيوتهم مجالس قد يشفى باحلامها الجهل

وكانت قرارات هذه المجالس نافذة، فجميع افراد القبيلة يذعنون لها ولا يشذون عنها (4). وهنا نجد الكفاية والفضائل الذاتية هي المرجع، فشاعر القبيلة من افراد هذا المجلس، بل هو في مقدمة رجاله، إذ انه يتغنى بمناقب القبيلة ويرثي موتها ويهجو اعدائها ويدفع عنها بلسانه، وسلامة هذا امضى من سلاح السيف واختك في الخصم من السهام (5). ثم حكاهم الذين يفصلون في الاقضية بين الناس ويحكمون بينهم اذا ما تشاجروا في الفضل والنسب والمواريث والدماء، وكان من رجال المجلس الشجعان المشهورين بالفروسية وبعض الافراد من اصحاب المكانة، كالكاهن والعراف والقصاص، هذا فضلاً عن شيوخ العشائر وكبار السنة في القبيلة ممن اكتملت لهم تجارب الحياة، كل هؤلاء يمثلون مشيخة القبيلة ومن اجتماعهم تكون السلطة التي يرجع اليها سيد القبيلة (6).

ونجد عند جميع القبائل مجالس، فاذا حدث للقبيلة حادث تجمع سادتها للتباحث في الامور ولا اتخاذ ما يرون اتخاذه من رأي وللبت فيما يقع من خصومات (7).

(1) الشريف، المرجع السابق، ص 29.

(2) الشريف: احمد ابراهيم، مكة والمدينة، ص 27.

(3) ابن ابي سلمى: زهير، ديوان زهير (العراق: د.ت) ص 113.

(4) الشريف، احمد ابراهيم، المرجع السابق، ص 27.

(5) المرجع نفسه، ص 25.

(6) ابن الاثير، اسد الغابة في معرفة الصحابة، ج 2، ص 4-6. الشريف المرجع السابق، ص 25.

(7) علي: جواد، المفصل ج 5، ص 237.

قائمة المصادر والمراجع

- ابن الأثير : عز الدين بن الحسين بن علي بن ابي الكرم (ت 630هـ)
- 1. أسد الغابة في معرفة الصحابة : تحقيق محمد ابراهيم وآخرون 7 أجزاء (القاهرة : 1970) .
- الجوهري : اسماعيل ابن حماد
- 2. تاج اللغة وصحاح العربية (مصر : 1956) .
- ابن خلدون : عبد الرحمن بن خلد (ت 808هـ) .
- 3. المقدمة ، دار الفكر العربي (بيروت : د.ت)
- ابن ابي سلمى : زهير
- 4. ديوان زهير بن ابي سلمى ، طبع دار الكتب (العراق : د.ت)
- الضبي : أبو العباس المفضل بن محمد .
- 5. ديوان المفضلين ، مطبعة الآباء اليسوعيين (بيروت : 1920)
- المسعودي : علي بن الحسين بن ابي الكرم محمد بن عبد الكريم (ت 346هـ) .
- 6. مروج الذهب ومعادن الجوهر (بيروت : 1986) .
- ابن منظور : جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري (ت 711هـ)
- 7. لسان العرب 20 جزء ، الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر عن طبعة بولاق.
- النويري : شهاب الدين احمد بن عبد الوهاب (ت 722هـ) .
- 8. نهاية الارب (القاهرة : د.ت) 18 جزء .
- الالوسي : محمود شكري
- 9. بلوغ الارب في معرفة احوال العرب (مصر : 1342هـ) .
- حميد الله : محمد
- 10. دولة الإسلام والعالم (القاهرة : 1962) .
- الشريف : احمد ابراهيم .
- 11. مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (القاهرة : 1964)
- العسلي : خالد صالح .
- 12. دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام والعهود الإسلامية المبكرة الطبعة الاولى- (بغداد: 2002).
- علي : جواد

13. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار العلم للملايين ، الطبعة الثانية (بيروت: 1987) .

- لاسكي : هارولد

14. الدولة في النظرية والتطبيق ، ترجمة احمد محمد غنيم وكامل زهير (مصر : 1958) .

- الملاح : هاشم يحيى

15 . مفهوم الدولة واشكاليات استخدامه في تدوين التاريخ الإسلامي ، مجلة المجمع العلمي ج4 مجلد 45 (بغداد : 1998) .

16. حكومة الملاء في مكة منذ عهد قصي بن كلاب حتى ظهور الإسلام،مجلة المجمع العلمي، ج5 مجلد 49 (بغداد : 2002).